الظاهر والمؤول بين الفكر الأصولي والفكر التداولي المعاصر:
دراسة تطبيقية مقارنة

إعداد

يوسف بن أحمد بن عبد الله المدحاني

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

٢٠٢١م

الظاهر والمؤول بين الفكر الأصولي والفكر التداولي المعاصر:
دراسة تطبيقية مقارنة

إعداد

يوسف بن أحمد بن عبد الله المدحاني

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية (اللغويات)

قسم اللغة العربية

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

أكتوبر ٢٠٢١م

ملخص البحث

يهدف البحث إلى دراسة مفهوم الظاهر والتأويل في التراث الإسلامي والفكر التداولي المعاصر، دراسة نظرية وتطبيقية، عبر المدخل التداولي، باستخدام المنهج الوصفي التحليلي في الدراسة النظرية للمفهومين، والمنهج المقارن الموازن في الدراسة التطبيقية للنصوص الشرعية، وخلص البحث أن بناء مفهوم الظاهر لا بد أن يكون منطلقا من التراث الإسلامي؛ لأنه مفهوم إسلامي، كما خلص البحث إلى أن التصور النظري للظاهر عند جمهور الأصوليين يتمثل في: "اللفظ الدال على معنى الوضع الأصلي أو العرفي، ويحتمل غيره احتمالا مرجوحا"، أما الظاهر التداولي فيتمظهر في خصائصه الكامنة ضمن النظريات التداولية، والمصطلحات التي تعبر عنه وتتقاطع معه في كتابات الباحثين التداوليين العرب، مثل: ظاهرية النص والمعنى الحرفي والأصلي؛ كما خلص البحث إلى أن التصور النظري للتأويل في التراث الإسلامي هو "حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه لغة مع احتماله له، بدليل يرجحه، مبينا مراد المتكلم"، وأن التأويل التداولي هو "عملية حمل يقوم بها متلقي النص للمعنى السطحي المباشر والمعنى الحرفي على المعنى المقصود من المتكلم بدلالة سياقية حالية عبر مفاهيم التداولية وإواليتها المختلفة". وقد خلص إلى أن أبرز التباينات الفكرية للتصور النظري للظاهر في الفكر التداولي المعاصر عبر مفاهيم التداولية: الإشاريات وقوانين الخطاب ونظرية الاستلزام الحواري ونظرية الأفعال الكلامية، والاقتضاء التداولي، تتمثل في عدم وضوح هذا المصطلح في أذهان التداوليين العرب؛ إذ وجدنا بعضهم يعني به مفهوم الظاهر كما ورد عند علماء الأصول، ووجدنا بعضهم يحمّله ما لا يحتمل من أفكار التداوليين الغربيين؛ بإطلاقه على المعنى الحرفي ذي السياق الصفري، وبعضهم عباراته تحتمل هذا وذاك، أما التباينات الفكرية للتصور النظري للتأويل في ضوء الفكر التداولي المعاصر فتتمثل في الاختلاف المنهجي بين الفكر التراثي العربي والفكر التداولي في تناوله واستعماله؛ وعلى الرغم من وجود التقاطع والتداخل المفهومي للمصطلح بين الفكرين، فالتأويل عند التداوليين يشمل ما عند الأصوليين، ويزيد عليه؛ فبينهما عموم وخصوص مطلق؛ وعلى الرغم من هذا الاختلاف فيها إلا أنَّ التباينات الفكرية في المفهوم النظري العام للتأويل في ضوء النظرية التداولية ليست كبيرة؛ وكل تعريف من تعريفاته يكمل التعريف الآخر.

ABSTRACT

This research aims to study the concept of Ẓāhir and interpretation in Islamic heritage and contemporary pragmatic thought, theoretically and practically, through the pragmatic approach, using the descriptive analytical approach in the theoretical study of the two concepts, and the balanced comparative approach in the applied study of legal texts. It concluded that building the concept of Ẓāhir must be based on Islamic heritage because it is an Islamic concept. This research also concluded that the theoretical conception of Ẓāhir by most Muslim legal theorists (Al-Uṣūlyyon) is "The word that indicates the meaning of the original or customary situation, and the other may be a likely possibility". As for the pragmatic phenomenon, it appears in its inherent characteristics within the pragmatic theories, and the terms that express it in the writings of Arab pragmatic researchers, such as 'Ẓāhir al nas' and the literal and original meaning. It also concluded that the theoretical conception of interpretation in Islamic heritage is "carrying the word to a language other than its Ẓāhir meaning with its possibility of it, with evidence that supports it, indicating the intention of the speaker". While pragmatic interpretation is "a process of carrying by the recipient of the text of the direct surface meaning and the literal meaning on the intended meaning of the speaker with a current contextual significance through the various concepts of pragmatics and its different mechanisms. This research also concluded that the most prominent intellectual differences in the theoretical perception of Ẓāhir through pragmatic concepts: deixis, conversational implicature and speech acts, is represented in the lack of clarity of this term in the minds of Arab pragmatics. While some of them use it to mean the concept of the apparent as mentioned by scholars of the origins. It also found some of them carrying the intolerable ideas of Western pragmatics by using it to express about the literal meaning, and some of its phrases can be both. As for the intellectual discrepancies in the theoretical perception of interpretation, they are represented in the systematic difference between Arab heritage thought and pragmatic thought in its use. Despite the presence of the conceptual overlap of the term between the two thoughts, pragmatic interpretation includes what Al-Uṣūlyyon have, and exceeds it. Despite this difference in them, the intellectual differences in the general theoretical concept are not great.

.

APPROVAL PAGE

The thesis of Yusuf Ahmed Abdullah Al Madhani has been approved by the following:

_____
Asem Shehadeh Ali
Supervisor

_____
Abd. Wahab Zakaria
Co-Supervisor

_____
Mohamed AbdelRahman Ibrahim Youssef
Internal Examiner

_____
Ahmad Shehu Abdussalam
External Examiner

_____
Akram Zeki Khedher
Chairman

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that is not has been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Yousuf bin Ahmed bin Abdullah Al Madhani

Signature: …… Date: …….

الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٢١م محفوظة لـ: يوسف بن أحمد بن عبد الله المدحاني

الفكر التداولي المعاصر في الظاهر والتأويل في التراث الإسلامي: دراسة مقارنة في النصوص الشرعية

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إليكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.

٢- يحق للجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا ومكتبتها الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض ربحية تجارية.

٣- يحق لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.

٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي، أو الإليكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: **يوسف بن أحمد بن عبد الله المدحاني**

التوقيع:..... التاريخ: .....

إلى نبع الحنان والعطاء الدائم، إلى من ألهمني حب العلم والتلذذ بعبادة الله به، إلى أمي وأبي بارك الله في أعمارهما، ورزقني السعادة برؤيتهما، وأسبغ الله عليهما من فيض رحمته.

إلى رفيقة الدرب توأم الروح، طيبة القلب، رمز الصبر والوفاء والعطاء والكرم، من تحملت معي عناء هذا البحث ومشقاته، إلى زوجي أم محمد، جزاها الله خيرا على صبرها وعطاءها وتشجيعها خير الجزاء.

إلى قرة عيني، إلى الغالية ابنتي، أنبتها الله نباتا حسنا، وهداها إلى صراط المتقين العارفين، وأسبغ الله على أخويها محمد ومريم الأولى، وعمهما سالم رحماته في جنات الخلود والنعيم.

إلى سندي في هذه الحياة، إلى سواعدي أخوتي وأخواتي، حفظهم الله بحفظه، وأكرمهم من واسع عطائه.

إلى كل أساتذة اللغة العربية الذين أروويني حب اللغة العربية، وكان منهم العون ليكتمل هذا البحث على سوقه، وأخص منهم من كانت ثمرة هذا البحث من توجيهاته وعطائه، إلى أستاذي الدكتور عاصم شحادة علي، جزاه الله خير ما يجزي إنسان عن معلمه، وأستاذه؛ وإن كنت إنما أهدي عطاءه وكرمه وسماحته إياه.

إلى أحبتي، إلى أصدقائي بلا استثناء، جمعنا الله وإياهم على دروب التقى والهدى.

إلى كل من أحب لغة القرآن العظيم، وسعى في امتلاك ناصيتها، وتحبيب النشء بها.

أهدي هذا العمل المتواضع.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، أسبغ على عبده وافر كرمه وعطائه، والصلاة والسلام على محمد رسول الأميين، وخاتم الأنبياء وأكرم المرسلين، وعلى جميع آله الموحدين الطيبين الطاهرين.

أما بعد؛ فتقديرا للجميل، وعرفانا به، فإني أبث شكري وأقدمه إلى جميع من مد يد العون لي – بعد المعين المتعالي ذي الكرم والعزة والجلال –على إتمام هذه الرسالة، وأخص منهم أستاذنا الدكتور عاصم شحادة علي المشرف الأول على الرسالة الذي تعهد هذا البحث منذ أن كان فكرة في ذهن صاحبها؛ إلى أن ترعرعت؛ فاستوت على سوقها، على ما هي عليه، فلم يبخل بتوجيهاته السديدة، وإرشاداته الحكيمة، وتيسير سبل إتمامها، على المستوى العلمي أو الإداري، في أي ظرف من الظروف؛ فكان نعم المستمع الناصح المشفق الأمين، كما أوجه شكري للمشرف المساعد حنفي دولة رحمه الله وأسكنه فسيح جناته مع أنبيائه وخيرة خلقه الذي قبل أن يكون المشرف المساعد فناقش خطته الأولى، ثم الدكتور عبد الوهاب زكريا الذي تفضل أن يكون المشرف المساعد على الرسالة؛ فله كل الاحترام والشكر والتقدير، ولا ننسى تعاونه معنا في أمور السكن الإدارية.

كما أوجه الشكر إلى المناقش الداخلي الدكتور محمد عبد الرحمن إبراهيم يوسف، الذي قرأ الرسالة بعمق وتتبع ما فيها من خلل وسدده، والمناقش الخارجي الأستاذ الدكتور أحمد شيحو عبد السلام على تفضله بمناقشة رسالتي؛ فقد أخذت من وقتهما كثيرا، قراءة وتدقيقا، جعل الله ذلك في موازينهما يوم القيامة؛ فلهما جميعا كل الشكر والمودة والتقدير.

ثم الشكر موصول لكل أعضاء قسم اللغة العربية بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا الذين لم يبخلوا بمساعدة إدارية أو علمية؛ فكانوا رمز العطاء، ومعرفة حقوق العلم وأهله، فلهم وافر المحبة والشكر والتقدير.

والشكر بعد هذا موصول لكل من أعانني بكتاب، أو مادة علمية، أو تصحيح ترجمة، أو تشجيع أو نصح أو دعوة صالحة لاقت عند البارئ موضعا لها؛ فأعانتني على استكمال هذه الدراسة، وإظهارها إلى حيز الوجود.

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب
ملخص البحث بالإنجليزية ..... ج
صفحة القبول ..... د
صفحة التصريح ..... هـ
صفحة الإقرار ..... و
الإهداء ..... ز
الشكر والتقدير ..... ح
فهرس محتويات البحث ..... ط
قائمة الجداول ..... ن
قائمة الأشكال ..... س

الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام ١
المقدمة: ١
مشكلة البحث: ٣
أسئلة البحث ٥
أهداف البحث ٥
أهمية البحث ٥
حدود البحث ٦
منهج البحث ٦
خطوات البحث ٧
الدراسات السابقة ٧
مصطلحات البحث ١٤

الفصل الثاني: الظاهر والتأويل لدى القدامى والمعاصرين ١٧
المبحث الأول: الظاهر في التراث الإسلامي الأصولي..... ١٧
أولا: الظاهر لغة ١٧
ثانيا: مصطلح الظاهر في التراث الإسلامي الأصولي..... ١٨
المبحث الثاني: موقع الظاهر في التراث الإسلامي من المصطلحات المتصلة به والمقاربة له ٣٨
أولا: مصطلح (الظاهر)، وتبايناته في العلوم المختلفة ٣٨
ثانيا: مصطلح (الظاهر) ضمن التشكيلات الأصولية..... ٥٠
ثالثا: المفاهيم الأصولية المتفاعلة مع مفهوم الظاهر ٥٩
المبحث الثالث: فلسفة الظاهر في التراث الإسلامي ٧٥
أولا: خصائص الظاهر في التراث الإسلامي ٧٥
ثانيا: أقسام الظاهر ٧٧
ثالثا: حكم العمل بالظاهر في التراث الإسلامي ٨٩
المبحث الرابع: تجليات الظاهر في الفكر التداولي الحديث..... ٩١
المبحث الخامس: فلسفة الظاهر في الفكر التداولي الحديث ١٠٤
أولا المرسل أو المتكلم..... ١٠٧
ثانيا: المرسل إليه..... ١٠٨
ثالثا السياق..... ١٠٨
رابعا: القصد ١١٢
المبحث السادس مكامن الظاهر في النظرية التداولية الحديثة والتراث ١١٥
أولا: الإشاريات ١١٥
ثانيا: المبادئ الحوارية وقوانين التخاطب والاستلزام التخاطبي..... ١١٧
ثالثا: نظرية الأفعال الكلامية ١١٩
رابعا: الاقتضاء التداولي..... ١٢١

المبحث السابع: التأويل في التراث الإسلامي ١٢٥
أولا: التأويل لغة ١٢٥
ثانيا: مصطلح التأويل في التراث الإسلامي الأصولي ١٢٨
المبحث الثامن: موقع التأويل من المصطلحات المتصلة به والمقاربة له ١٣٧
أولا: مصطلح (التأويل)، وتبايناته في العلوم المختلفة ١٣٧
ثانيا: مصطلح (التأويل) ضمن التشكيلات الأصولية ١٤٧
ثالثا: المفاهيم الأصولية والتداولية المتفاعلة مع مفهوم التأويل ١٥٠
المبحث التاسع: فلسفة التأويل في التراث الإسلامي ١٥٠
أولا: خصائص التأويل في التراث الإسلامي ١٥٠
ثانيا: أقسام التأويل ١٥٤
ثالثا: حكم العمل بالتأويل في التراث الإسلامي ١٥٧
المبحث العاشر التأويل في الفكر التداولي الحديث ١٥٩
أولا: مصطلح التأويل في الفكر الغربي ١٥٩
ثانيا: موجز عن تاريخ التأويل في الفكر الغربي ١٦٣
المبحث الحادي عشر: التأويل في النظرية التداولية ١٧٦
أولاً: مفهوم التأويل التداولي ١٧٦
ثانياً: تمظهر التأويل التداولي ١٧٨

الفصل الثالث: مفهوم التداولية وأهم مباحثها ونظرياتها ١٩٧
المبحث الأول: مفهوم التداولية لغة واصطلاحا ١٩٧
أولا: التداولية لغة ١٩٧
ثانيا: التداولية اصطلاحا ١٩٨
ثالثا: نشأة التداولية وعلماؤها ٢٠٢
المبحث الثاني: الإشاريات ٢٠٩
أولا: مقدمة عامة في أهم مفاهيم التداولية ونظرياتها ٢٠٩

ثانيا: مفهوم الإشاريات ٢١٠
ثالثا: أنواع الإشاريات ٢١٢
المبحث الثالث: المبادئ الحوارية وقوانين الخطاب (conversational maxims).... ٢١٧
أولا: ترجمة المصطلح وظهوره ٢١٧
ثانيا: مبدأ التعاون (co-operative principle) ٢١٩
ثالثا: مبدأ التأدب (politeness principle) ٢٢٢
رابعا: الملاءمة (relevance) ٢٢٨
المبحث الرابع: نظرية الأفعال الكلامية (Speech Acts) ٢٣٠
المبحث الخامس: نظرية الاستلزام الحواري (Conversational implicature) ٢٤٦
أولا: الاستلزام لغة ٢٤٦
ثانيا: ترجمة المصطلح الأجنبي (Conversational implicature) ٢٤٦
ثالثا: الأسس التي تقوم عليها النظرية ٢٤٨
رابعا: تصنيف الاستلزام التداولي ٢٥٢
خامسا: تقاطع الاستلزام العرفي والتخاطبي الحواري ٢٥٦
سادسا: الحمولة الدلالية للعبارة اللغوية في ضوء نظرية الاستلزام الحواري .. ٢٥٨
المبحث السادس: الاقتضاء التداولي أو الافتراض المسبق (presupposition)..... ٢٦٠
أولا: الاقتضاء لغة ٢٦٠
ثانيا: مفهوم الاقتضاء عند التداوليين ٢٦٠
ثالثا: قوادح الاقتضاء ومولداته..... ٢٦٢
رابعا: خصائص الاقتضاء ٢٦٦
خامسا: نظريات الاقتضاء وأنواعه ٢٦٧

الفصل الرابع: المقارنة التطبيقية في النصوص الشرعية للظاهر والتأويل بين الأصوليين والمنهج التداولي ٢٧٢
المبحث الأول: الإشاريات..... ٢٧٤

المبحث الثاني: قوانين الخطاب، والاستلزام التداولي، والأفعال الكلامية ٣١٥
المبحث الثالث: الاقتضاء التداولي ٤٠٥

الخاتمة ٤٣٨
نتائج البحث ٤٣٨
التوصيات والمقترحات ٤٤٤

قائمة المصادر والمراجع ٤٤٦
أولا: القرآن الكريم والكتب ٤٤٦
ثانيا: الرسائل العلمية ٤٨٤
ثالثا: المجلات العلمية ٤٨٩
رابعا: شبكة المعلومات الدولية ٤٩٢
خامساً: المصادر الأجنبية: ٤٩٢

قائمة الجداول

الجدول (١) دلالات الألفاظ ٥٥

الجدول (٢) التشكيلة الأصولية للمؤول عند الجمهور ١٤٦

قائمة الأشكال

الشكل (١)	التصور الأول لمفهوم الظاهر عند الحنفية	٦٨
الشكل (٢)	التصور الثاني لمفهوم الظاهر عند الحنفية	٦٨
الشكل (٣)	المقارنة بين الدلالة عند جرايس والشوكاني	١١٩
الشكل (٤)	الحمولة الدلالية للعبارة اللغوية	٢٥٨

الفصل الأول
خطة البحث وهيكله العام

المقدمة:

إن الحديث عن اللسانيات التداولية يفترض الإشارة إلى ما يربطها بحقول معرفية مختلفة من علاقات؛ ذلك أنها تنتمي إلى مجالات مفاهيمية متداخلة منها: قواعد التخاطب، وآليات الاستدلال، والاستلزام التخاطبي وعمليات الإنتاج والتأويل، وظروف الاستعمال وغيرها، كما أكد العلماء على كون التداولية تمثل جسرا يربط علوما مختلفة مثل الفلسفة التحليلية واللسانيات، وعلم النفس المعرفي وعلوم التواصل بشكل عام، وعلى الرغم من وجهات النظر المختلفة تجاه التحديد التداولي إلا أنه حدث إجماع على أن تكون علما لاستعمال اللغة؛ يقول صحراوي: إنها نسق معرفي استدلالي عام يعالج الملفوظات ضمن سياقاتها التلفظية، والخطابات ضمن أحوالها التخاطبية.[1]

ولما كان علم أصول الفقه مستمدا من العربية والفقه[2] فإنه يتعلق طرف صالح منه بالكلام على مقتضى الألفاظ، ولن يكون المرء على ثقة من هذا الطرف حتى يكون محققا مستقلا باللغة والعربية،[3] وقد اعتنى الأصوليون في فنهم بما أغفله أئمة العربية، واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمة اللسان، وظهور مقصد الشرع.[4] والأصول واللغة والنحو علوم آلة، والتوصل بالأصول إلى الاستنباط قريب؛ لأنه بذات القواعد، والتوصل بغيره من علوم الآلة

---

[1] انظر: ذهبية حمو الحاج، "من اللسانيات إلى اللسانيات التداولية في إشكالية التجول والتطور"، بحث من ضمن بحوث كتاب "**التداوليات وتحليل الخطاب بحوث محكمة**". علوي، إشراف وتقديم: حافظ إسماعيلي علوي ومنتصر أمين عبد الرحيم، (عمان: دار كنوز المعرفة، ط١، ٢٠١٤م)، ص٦١. وانظر: محمد محمد يونس علي، **علم التخاطب الإسلامي: دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص**، (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط١، ٢٠٠٦م)، ص٢٧.

[2] انظر: إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، (المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط٣، ١٩٩٩م)، ج١، ص٧٧.

[3] انظر: المرجع نفسه، ج١، ص٧٨.

[4] انظر: المرجع نفسه، ج١، ص١٣٠.

بعيد؛ لأنه توصل بواسطة؛ فإذا عرفت أن الأمر للوجوب مثلا وجدت أن صيغة الأمر في الكتاب أو السنة بأي شيء حكمت بوجوبه إلا لقرينة تصرفه عن الوجوب، وهكذا في كل قاعدة نتوصل بها إلى الاستنباط مباشرة بخلاف النحو وسائر علوم الآلة فإنك تتوصل بها إلى شيء من الاستنباط؛ ولكن بواسطة لا بذاتها؛ فمثلا نعرف كيفية دلالة الألفاظ على معانيها بقواعدها المعروفة، ثم بعد ذلك نتوصل بها إلى إخراج الحكم الشرعي من الأدلة.[٥] وقد عرف الأصوليون أصول الفقه بمعرفة دلائل الفقه الإجمالية، والأصولي بالعارف بها وبطرق استفادتها ومستفيدها،[٦] ولا شك أن من معرفة طرق استفادتها العلم بطرائق الاستنباط وأنواع الدلالات والتأويل والظاهر وغيرها مما يتعلق بهذا العلم.

وقد أثمر التلاقح بين الدرس الأصولي والدرس اللساني نشأة علم جديد يمكن تسميته علم التخاطب الإسلامي، وما يقصده الأصوليون وغيرهم بالاستعمال هو ما يقصد به التخاطب؛ إذ إن استعمال اللغة هو التخاطب بها، وهذا ما سوغ ترجمة هذا العلم (pragmatics) بعلم التخاطب، أي: التداولية حاليا؛ لأن معناه الحرفي كما يذكر اللسانيون: دراسة الاستعمال: (the study in use)، وقد عرف استنادا إلى ذلك بالكيفية التي يكون فيها للقولات معان في المقامات التخاطبية. والغاية من التداولية أو علم التخاطب — كما يراه بعضهم – معرفة كيفية حصول التفاهم بين المتخاطبين، وتشمل مسائله كل العناصر التي تسهم في إحداث التخاطب من وضع واستعمال وقرائن، وأنواع الدلالة المختلفة، والنظريات الدلالية المختلفة ذات الصلة بالاستعمال والسياق؛ أما مبادئه فهي قضايا اللغة المختلفة التي تبحث في فقه اللغة والصرف والنحو والبلاغة واللسانيات وتحليل الخطاب والنص وعلم الأصول وعلم التفسير وعلم الحديث والمنطق والفلسفة وغير ذلك مما له صلة بالموضوع؛ وأما جوهر فلسفته فتقوم على التشديد على

---

[٥] انظر: أحمد بن محمد بن علي الوزير، **المصفى في أصول الفقه**، (دمشق: دار الفكر، د.ط، ٢٠٠١م)، ص٨٠.

[٦] انظر: عبد الوهاب بن علي تاج الدين السبكي، **جمع الجوامع في علم أصول الفقه**، تحقيق: عقيلة حسين. (بيروت: دار ابن حزم، ط١، ٢٠١١م)، ص٢٠٩.

سمة القصدية والمرادية في الخطاب وهو ما يؤول إلى القول بأن التفاهم أو التخاطب الناجح لا يحدث إلا إذا أدرك المخاطب مراد المخاطِب.[٧]

ونظرا إلى أهمية الدراسة المقارنة بين فهم علماء الشريعة للنصوص الشرعية القرآنية والحديثية وخاصة بين أصحاب المذاهب الفقهية المختلفة؛ لاستخلاص نتائج أكثر دقة تمثل إضافة إلى هذا الحقل من الدراسات، وتثري محاوره، فقد تجاذب الذهن دراسات متعددة تدور في هذا الفلك.

مشكلة البحث:

لعل من أهم هذا الأمور التي شغلت الذهن في مجال اللسانيات والمنطقة المشتركة بين علم أصول الفقه وعلم اللسانيات، تلك التي قام عليها سوق التداولية؛ حيث ثمة تباين في فهم النص الشرعي القرآني والحديثي بين علماء الشريعة في مدى تباين تصورات أولئك العلماء أصولا وفقها وتفسيرا في فهم النص القرآني والحديثي، وأثر تصوراتهم المعرفية في الأخذ بظاهر النص وتأويله.

ومما ينتمي إلى هذه الإشكالية المعرفية تباين تصوراتهم في فهم مفهومي ظاهر النص وتأويله؛ فالظاهر عندهم ليس هو بالمعنى الواضح دون الخفي، إنَّما هو جميع مدلول اللفظ لغة أو استنباطا، وما ليس بظاهر هو ما تدل عليه اللغة لا غير بغض النظر عن سياق النص وسباقه؛[٨] وتزيد الإشكالية شدة وغموضا إذا تنازع كل من الفريقين في وجوب الأخذ بظاهر النص أو تأويله دون غوص في مقاصد النص ومراميه.

ومما اختلف فيه الفقهاء في الأخذ بالظاهر والمؤول اشتراط الولي في النكاح، فالذين يشترطون الولي في النكاح استدلوا بالآيات القرآنية التي يدل ظاهرها على أن الخطاب للأولياء كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ ٢٣٢﴾؛[٩]

---

[٧] انظر: محمد محمد يونس، **علم التخاطب الإسلامي**، ص٧-٩؛ وانظر: محمد محمد يونس علي، **مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب**، (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، ط١، ٢٠٠٤م)، ص١٣.

[٨] انظر: عبد الباقي السيد عبد الهادي، **تاريخ أهل الظاهر**، (القاهرة: دار الآفاق العربية، ط١، ٢٠١٤م)، ص٣٥٩.

[٩] سورة البقرة، آية ٢٣٢.

فإن الآية لو لم تكن على ظاهرها من كون الخطاب فيها للأولياء لما عوتب أخوها على امتناعه عن تزويجها، ويؤيد ذلك ما ورد من سبب نزولها، وظواهر السنة التي ورد فيها نفي النكاح بغير ولي أو إبطاله كقوله -ﷺ-: "**أيما امرأة لم ينكحها الولي فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له**"،[١٠] وقوله - ﷺ -: "**لا نكاح إلا بولي**"،[١١] والذين لا يرون ذلك استدلوا بظاهر الآيات التي أسندت النكاح إلى المرأة كقوله تعالى في الآية السابقة: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ ﴿٢٣٢﴾﴾،[١٢] وقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ ﴿٢٣٠﴾﴾،[١٣] وأما الأحاديث فلم يأخذوا بظاهرها إما لأنهم لا يرون صحتها، أو أنها مؤولة إلى الكراهة.[١٤]

لا شك في أن دراسة قضايا الأصل والظاهر والتأويل والحمل من خلال النص التطبيقي عبر المنهج المقارن بين فهم علماء الشريعة للنصوص الشرعية سواء أكانت قرآنية أم حديثية عبر نصوص معينة عند علماء مختلفي المشارب لتعيننا على إدراك مدى تأثير الخلفيات المعرفية في عمل قواعد التداولية، وآليات الاستدلال، وعمليات الإنتاج، والتأويل والحمل.

---

[١٠] أخرجه محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد بن ناصر الدين الألباني، عناية مشهور حسن آل سلمان، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٨م)، ص٣٢٧، رقم ١٨٧٩، والحديث صححه الألباني.

[١١] أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، عناية: مشهور حسن آل سلمان، (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، د.ت)، ص٣٦١، رقم ٢٠٨٥، والحديث صححه الألباني.

[١٢] سورة البقرة، آية ٢٣٢.

[١٣] سورة البقرة، آية ٢٣٠.

[١٤] انظر: علي عبد الله محمد، **الظاهر والمؤول عند الأصوليين وأثرهما في اختلاف الفقهاء في النكاح**، (رسالة ماجستير في أصول الفقه، جامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية، ١٩٩٢م)، ص٢٤٢-٢٦٠.

أسئلة البحث

تتمثل أسئلة البحث في الآتي:

١. كيف نبني مفهوم "الظاهر" في التراث الإسلامي والفكر التداولي المعاصر؟
٢. ما التصور النظري "للتأويل" في التراث الإسلامي والفكر التداولي المعاصر؟
٣. ما أهم مفاهيم التداولية ونظرياتها، وجذورها الأبستمولوجية في الظاهر والتأويل؟
٤. ما التباينات الفكرية للتصور النظري لـ"الظاهر" في ضوء الفكر التداولي المعاصر؟
٥. ما التباينات الفكرية للتصور النظري لـ"التأويل" في ضوء الفكر التداولي المعاصر؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

١. بناء مفهوم "الظاهر" في التراث الإسلامي والفكر التداولي المعاصر.
٢. الوقوف على التصور النظري "للتأويل" في التراث الإسلامي والفكر التداولي المعاصر.
٣. بيان أهم مفاهيم التداولية، وأبرز نظرياتها، وجذورها الأبستمولوجية في الظاهر والتأويل.
٤. الكشف عن أوجه التباينات الفكرية للتصور النظري "للظاهر" في ضوء الفكر التداولي المعاصر.
٥. الكشف عن أوجه التباينات الفكرية للتصور النظري" للتأويل" في ضوء الفكر التداولي المعاصر.

أهمية البحث

يستمد الموضوع أهميته من:

- عدم توافر دراسة —حسب علم الباحث– تطرقت لدراسة موضوع الظاهر والتأويل عبر الآليات التداولية اللسانية.

- كشفه عن مدى الاتفاق والاختلاف الفكري القاعدي اللغوي عبر النسيج التطبيقي لموضوع الظاهر والتأويل.
- فتحه الباب لدراسات مستقبلية في أثر الاتجاهات السابقة في فهم النص الشرعي للمعاصرين المهتمين بدراسة النص الشرعي وفهمه.

حدود البحث

إن الحدود البحثية للبحث تتمثل في الحدود الموضوعية والزمانية؛ أما الموضوعية فتقتصر على ما سطره علماء أصول الفقه واللغة من مادة قاعدية وتطبيقية لغوية في ضوء نصوص الأحكام الشرعية بصورة أساسية، وما كتب فيهما ضمن علوم الشريعة الأخرى التي تتداخل وتتشابك معهما في الظاهر والتأويل بصورة ثانوية؛ كما أنه يعتمد على ما تمت ترجمته من كتب التداوليين الغربيين المعاصرين في الخطاب، وعلى بعض ما كتبوه في لغاتهم الأصلية، وما أنجزه التداوليون العرب في هذا الباب.

أما الحدود الزمانية فتمتد عبر تاريخ التراث الإسلامي؛ أما في الفكر التداولي فتتناول ما ترسمته دراساتهم في العصر الحاضر.

منهج البحث

أولا: المنهج الوصفي: ستعتمد الدراسة على المنهج الوصفي عبر استقراء المصطلحين تاريخيا من خلال مصادر التراث العربي الإسلامي، واستقراء التأطير والتنظير التداولي المعاصر لكلا المفهومين، معتمدا في خلال ذلك على الآليات التحليلية لما تم جمعه من مادة لغوية من النصوص الشرعية، من المراجع المعتمدة كالكتب ورسائل الدكتوراه أو الماجستير والمقالات والمؤتمرات، وأحيانا المواقع الإلكترونية إذا اقتضى الأمر ذلك.

ثانيا: المنهج المقارن: ستعتمد الدراسة المنهج المقارن الذي يقارن بين المنهج الأصولي والتداولي في فهم النصوص الشرعية عبر استثمار مفهومي الظاهر والتأويل لدى كل من الأصوليين والتداوليين.

خطوات البحث

١. البحث في الجانب النظري حول مفاهيم الظاهر والتأويل لدى القدامى.
٢. تحديد الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع التداولية، والعمل على تحديد الأجزاء المتعلقة بها فيما يتقاطع أو يتباين مع موضوعي الظاهر والتأويل، واستقصائها.
٣. عقد مقارنة بين ما أنجزه التراث الإسلامي في موضوعي الظاهر والتأويل، مع ما سطره الباحثون المعاصرون في التداولية.
٤. الاهتمام بالجانب التطبيقي للظاهر والتأويل في التعامل مع النص الشرعي ضمن النسق التراثي والنسق التداولي المعاصر.

الدراسات السابقة

ثمة دراسات عدة تناولت موضوعنا من جوانب مختلفة، وقد تتبع الباحث هذه الدراسات وما يتعلق منها بالظاهر والتأويل والتداولية فكان منها:

"دلالة السياق" لردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي؛[15] حيث جاءت رسالته في ثلاثة أبواب؛ أما الباب الأول فكان: السياق في التراث العربي والفكر اللغوي الغربي متناولا إياه في فصلين: السياق في التراث العربي، ونظرية السياق في الفكر اللغوي الغربي؛ وبحث في الباب الثاني سياق النص، في ثلاثة فصول: مفهوم النص ومكوناته، والعلاقات المعجمية السياقية، والعلاقات التركيبية السياقية؛ خاتما الأبواب بسياق الموقف المتناول في ثلاثة فصول: السياق ووظائف اللغة، وعناصر الموقف بين التراث والفكر اللغوي الغربي، وعناصر الموقف بين بناء النص وفهمه.

وهذا البحث ذو أهمية لدراستنا إذ هو يعنى بدلالة السياق، ومما لا شك فيه أهمية السياق في تحديد معاني النص ظواهره وتأويلاته، وهو يقارن بين نظرية السياق في التراث العربي

---

[15] انظر: ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، **دلالة السياق**، (رسالة دكتوراه في اللغة، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط١، ٢٠٠٤م).

وفي الفكر اللغوي الغربي، وما يثري دراستنا في مدى إدراك ظاهر النص وتأويلاته، وحل الإشكالية القائمة بينهما.

"علم التخاطب الإسلامي" لمحمد محمد يونس علي؛[16] حيث كان الفصل الأول عبارة عن مراجعة عامة للموضوعات المدروسة في كتابه هذا، بما في ذلك نبذة عامة عن النظرات الثاقبة التي خلفها علماء الأصول في التخاطب النصي؛ أما الفصل الثاني فيتناول التفريق بين الوضع والاستعمال، وبحث في الثالث موضوع الحمل؛ وجلى في الفصل الرابع أنموذج التخاطب عند السلفيين؛ من خلال صوغ نظرية الحمل السياقي عند ابن تيمية؛ أما الفصل الأخير فقد خصصه لنوعين من التصنيف الدلالي: التصنيف العلامي (الدلالة الطبيعية، والعقلية، والوضعية: مطابقة وتضمن والتزام)، والتصنيف النصي: طريقة الأحناف، وطريقة الشافعية.

وتعد هذا الدراسة أقرب الدراسات لموضوع دراستنا المقترحة؛ ولكن بحثنا يختلف عنها في التركيز على دراسة الظاهر والتأويل في الفكرين الغربي المعاصر والإسلامي، ومحاولة استكشاف الحدود الفاصلة بينهما، عبر الآليات التخاطبية، ضمن دراسة مقارنة، وهو ما لم يكن موضوعا للدراسة السابقة التي اهتمت بالتأسيس لعلم التخاطب الإسلامي ضمن المنظومتين السلفية والكلامية.

"الأصل والظاهر في القواعد الفقهية" لأحمد بن عبد الرحمن بن ناصر الرشيد؛[17] وهي رسالة في الفقه وأصوله؛ جاءت في خمسة فصول: حقيقة الأصل والظاهر، وصفات الأصل وخصائصه، وصفات الظاهر وخصائصه، والتعارض بين الأصول والظواهر، ثم ختمها بدراسة بعض الأصول المتعلقة بالمعاملات.

وهي دراسة مهمة تناولت الأصل والظاهر، وحقيقتهما الاصطلاحية، وبيان تعارضهما والقواعد الواردة عند الفقهاء والأصوليين في الترجيح بينهما عند وجود هذا التعارض، ثم ختمها بدراسة تطبيقية، وهو بحث يعين الباحث في استقراء خصائصهما، وبيان صفاتهما، ولكنها

---

[16] انظر: محمد محمد يونس علي، **علم التخاطب الإسلامي**.

[17] انظر: أحمد بن عبد الرحمن بن ناصر الرشيد، **الأصل والظاهر في القواعد الفقهية**، (رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٨م).